

وكانت امة ابن معديج العينية فقال اخذها الكلمة وذكر ان ذلك واحده **قوله** او اذ انما  
لاختلاف العوام والخواص من باب مقلبة الجح راجع تقضي انفسهم الواحد على الاطلاق على  
جورك الفوم ذواتهم ويسوا ثيابهم والراد ان كل واحد ركب دابة راد باب الجمع ولاداة  
غيره واداة معة اية غير ما توبه مع ثوب غيره وبهذا يتفرع الاختلافات كلها وتصير  
التقسيم اخر كل كلمة من تلك التي تقسم بها **قوله** تقسيم او اخر التكم فالك في شرحه  
تقسيم اطلاقا للمصروف اذ اختلفت في العوام وعبء الطلح والتقسيم وعبء التكم  
او هو عيان مشهور وكلاهما يجوز دخوله التعارض بين جنس او اخر حقيقة كما في راد حكم الماد  
يد وحق اية احوال اخر جنس التكم عن ما كانت عليه ويؤيد الوصف بالترادف اخر زيد ثابت على  
كل طار بعضهم ايضا على ظاهره فبالايراد تقسيم او اخر التكم ذاتا بان يتبين حرمه في جرح  
حقيقة كما في التثنية والجمع حاشي التصب واخر احوالها انما بينهما حال او مع ان الارب  
والواو بينهما حال كشيئين يحرم ما كانا في واحد ايا صراعتين للتثنية والجمع ولا يثبت  
الارب بعد ما كانا للواو فقط الا انها افعال راجعة الى افعالها التي هي في فعل واحد  
علامة التثنية والجمع او صفة تان تثنى حركة جثة اخر حقيقة كما في زيد حال تصب او جرح  
وعا وحكما كما في غير المنصوب خارج رجع نصبه مثلا في افعالها تقسيم او اخر التكم  
تقسيم ما دلت على الباعلية مثلا هو كضما انة غيرهما في شتم الترات وتقسيم الصفة قال  
استاذنا رحمه الله والراد من الكلم هنا وان كان اسم جنس صحت قلته ثلاثة كلام الامم المنقول وهو ما  
سلك من تشبه الحرب المفتض للبناء والفعال المضارع المجرى من توشي الاثبات والتوكيد على ما سلك  
ان مثلا انة تعلق العلم انهم اختلفوا في الاسماء في التثنية فيقول صيغة لوجود التثنية الا انها  
وهو كونهما اعمالة وامعولة واخا واين ذلك في معرفة حكم او فيل هو فوف بعمر مفتض في التثنية  
وسبب البناء على هذا التثنية الواسطة بالتقسيم بالتقسيم بالنسبة اليه ظاهر اذ هو تقسيم اللفظ في  
او منصوب او مجرد راد ورجوعه ان كان هو هو واو اما بالتثنية للقولية فيل هو واجب البناء لا ينصرف  
اعلاه وجايزه التثنية عن حالة البناء ان التثنية في الاعراب الخفية في التثنية  
يجب اعتبارها على كل من الافعال الخفية فص هذا بعضها اوصو **قوله** التكم الراد به هذا الاسم  
المتضمن والفعال المضارع الخالي من التثنية في نقل الاسم العربي والفعال العربي ليل يلزم اخر العربي  
في تحريمه العربي ليل في الارب الاختلاف الراد به اما تقسيم كان من جهة الوصف التي احوال ان فلان الوصف  
او من جهة اعتبار الاعراب التي حوله عليها بالفعال من جوارح التي وجوهه وقوله العوام والخواص  
وهو كماله بعض ما اثير في الكلمة ولو افتصر على هذا كان احسن بل زاد من اوسع او جعل

او جرح

او جرح وخرج عنه بمقتضى التقسيم عام الصلح واما المضارع الراد به فان عام الاطلاق الراجح  
ابتداء ليراد من التثنية واما التثنية التجرى ويسمى احد منها ايجاد ويكثر تصديقه في عبارات  
بانه مشتق في الاستعمال فقول هو ان العوام اي الخبز فيكون العوام اي السماء في الاصل الاخر  
وهو ان العوام اي حرب الطرحة فيكون العوام اي **قوله** اختلاف جرحه ومرتبط  
بقوله تقسيم على انه علة له اية التثنية هو التقسيم اجزا لاختلاف العوام واخر زيد في التقسيم  
لانتفاء التثنية في قوله يثل الذي يكونوا واللفظ خوصة اخر ينفار كمة التثنية التي هي في قوله  
وتجرى للوفد وعن حركة الاستماع فواخر ردة بلسر الدان عن حركة افعالها في قوله يعباد التصب  
جوابا لانه في ان يتزيد امان تسيما من ذلك لا يسمي افعالها **قوله** في شرحه وعلوه في تقسيم  
قوله لاختلاف جنس العوام ولو اوحى ان علة له وهو من باب الهمزة والواو واللام  
يكون كناية اذ المراد تحقيق جنسها وثبوته مع معمولها وان لم يفتلف **قوله** الدخلة في  
له السلطة عليهما ومساو تقويت او تاختار او فارت كالا يتولى المتبادر انه مفان وهو اوس من  
من اللوحات المتقدمة حسب الرتبة ومن قولهم المراد المتقدمة عن الغالب وقوله السلطة لاختلاف  
عما تقسم ارحه من غير تسلط كما في **قوله** الدخلة عليها صبه للعوام اذ ان ذلك وان كانا توحي  
جمع الارب على ما يفعل العوام معاملة الواحد من غير ان يسمي في عليها راجع للتكم والكل اسم جنس في  
يجوز في حكمه التثنية والتثنية خوفه على افعالها من غير ان يسمي في عليها راجع للتكم والكل اسم جنس في  
فلا خافية في اوجه حكمه فواخر هو موث بالثنا **قوله** في شرحه رجع قوله وان لم يفتلف وهذا الحمن من  
اي ايراد الدخلة عليها تعاقبها في التكم واخر العوام اذ لا يفتض العوام الواحد وهي جمع عام او  
جمع باخا على واول اخر صبه العا فان هو ما به يقوم المعنى المفتض للمعرب اية نفع  
و جمع به المعنى المفتض للمعرب او اعلية او اجماعا على ما في شرحه عدم مشموله لعموم  
لذلك هذا في جنس منه فواخر صبه افعالها من العوام جمع عامه وتسمى في التثنية اخر التكم من اوسع او جعل  
الاجز فلتزيد او معني او مشتق في المبتغى او المضارع على بعض الافعال ولو ترك  
البيان كما ان في قوله لا صبه ايجو صا ليعرف في الحرف في الاسم ولا يجوز العوام ان يرب  
في على احوالها جميع عام لان على معجول احوالها لا يفتض ان يكون له معمولان والاصا قاله مع المعجول  
في النوع بان كانا من نوع واحد في شذوية العوام لا يكون من نوع العوام التثنية والراد به حوال العوام  
على الحكم الذي هو اقراره خالها عليها تسلطها لا تقضي من تلك العا كانه باعلية والمعتولة  
والاصا في التثنية واولح المضارع الراد به في قوله لا حوله او له اية تقسيمها اذ  
لا يستغنى عن كونها في رويت ملوطة كانت او مفردة فمفردا العوام في التثنية في قوله لا حوله

الربح